

تاج العروس من جواهر القاموس

عَكَسُ مَا قَالَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ وَعَلَيْهِ الْمُعَوَّلُ فِي ضَبْطِ الْأَنْسَابِ .
 وَالْحَرِيْشُ : الْأَكُوْلُ مِنَ الْجِمَالِ وَكَذَلِكَ بِالْجِيمِ . وَالْحَرِيْشُ أَيْضًا :
 الْمُتَدَلِّعُ الشَّفَتَيْنِ مِنْ خَرَطِ الشَّوْكِ نَقَلَهُمَا الصَّاعَانِيُّ جُ حُرْشُ
 بَضْمَتَيْنِ . وَالْحَرِيْشُ : دَابَّةٌ لَهَا مَخَالِبٌ كَمَخَالِبِ الْأَسَدِ قَالَهُ
 إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ وَقَالَ اللَّيْثُ : وَلَهَا قَرْنٌ وَاحِدٌ فِي وَسَطِ هَامَتَيْهَا
 تُسَمَّى بِهَا النَّاسُ الْكَرَكَدَّانَ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَقِيلَ : هِيَ دَابَّةٌ بِحَرِيَّةٍ وَرَوَى
 الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَشْيَاخِهِ : الْهَرْمَيْسُ : الْكَرَكَدَّانُ أَعْظَمُ مِنَ الْفَيْلِ لَهُ
 قَرْنٌ يَكُونُ فِي الْبَحْرِ أَوْ عَلَى شَاطِئِهِ قَالَ : وَكَأَنَّ الْحَرِيْشَ وَالْهَرْمَيْسَ
 شَيْئٌ وَاحِدٌ فَظَهَرَ مِنْ هَذَا أَنَّ الْقَوْلَيْنِ وَاحِدٌ فَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ :
 وَدَابَّةٌ بِحَرِيَّةٍ يَقْتَضِي أَنْهُ غَيْرُ الْكَرَكَدَّانِ فَتَأْمَلْ . وَيُقَالُ :
 أَخْرَجْتُ لَهُ حَرِيْشَتِي أَيْ مِلْأَكَ يَدِي نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ .
 وَالْحُرْشَةُ بِالضَّمِّ : شَيْءٌ الْحَمَاطَةُ وَهِيَ الْخُشُونَةُ كَالْحَرِشِ وَمِنْهُ
 دِرْيَنَارٌ أَحْرَشُ أَيْ خَشِنٌ لَجِدَّتِهِ وَالْجَمْعُ حُرْشٌ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنَّ رَجُلًا
 أَخَذَ مِنْ رَجُلٍ آخَرَ دَنَانِيرَ حُرْشَاءٍ وَهِيَ الْجِيدَادُ الْخُشْنُ الْحَدِيثَةُ
 الْعَهْدُ بِالسِّكَّةِ الَّتِي عَلَيْهَا خُشُونَةُ الذَّقْشِ . وَكَذَا ضَبُّ أَحْرَشُ أَيْ
 خَشِنُ الْجِلْدِ كَأَنَّهُ مُحَزَزٌ . وَقِيلَ : كُلُّ شَيْءٍ خَشِنٍ أَحْرَشٌ وَحَرِشٌ
 الْأَخِيرَةُ عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأُرَاهَا عَلَى النَّسَبِ ؛ لِأَنَّ لِمَ
 أَسْمَعَ لَهُ فِعْلًا . وَالْحَرَّاشُ كَكَتَّانٍ : الْأَسْوَدُ السَّالِحُ لِأَنَّهُ يَحْرِشُ
 الضَّبَابَ وَيُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ فِي جُحْرِهَا . وَالْحَرَّاشُ ابْنُ مَالِكٍ مُحَدِّثٌ
 سَمِعَ يَحْيَى بْنَ عُبَيْدٍ وَحَكَى ابْنُ مَالِكٍ فِيهِ الْخِلَافَ : هَلْ هُوَ هَكَذَا كَمَا
 ضَبَطَهُ الْمُصَنِّفُ ؟ أَوْ بِالْمُهْمَلَةِ وَالتَّخْفِيفِ أَيْ كَكَتَّابٍ ؟ أَوْ
 بِالْمُهْمَلَةِ وَالتَّشْدِيدِ كَكَتَّانٍ ؟ قَالَ الْحَافِظُ : فَصَحَّ أَنَّ حَرَّاشَ بْنَ مَالِكٍ
 وَاحِدٌ لَا اثْنَانِ . قُلَّتُ وَالْعَجَبُ مِنَ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ [] تَعَالَى نَبِيُّهُ فِي
 الْحَرِيشِ عَلَى وَهْمِ الذَّهَبِيِّ وَتَبِعَهُ فِي الْحَرَّاشِ مُقْلَبًا لَهُ مِنْ غَيْرِ
 تَنْبِيهِ عَلَيْهِ أَيْ ذَكَرَ حَرَّاشَ بْنَ مَالِكِ الَّذِي عَصَرَ شُعْبَةَ أَوْلًا ثُمَّ
 ذَكَرَهُ ثَانِيًا وَقَالَ فِيهِ : إِزَّهٌ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ عُبَيْدٍ تَقْلِيدًا لِلذَّهَبِيِّ
 وَهُمَا وَاحِدٌ وَإِزَّهٌ الْأَخْتِلَافُ فِي الضَّبْطِ فَتَأْمَلْ . وَ[] تَعَالَى أَعْلَمُ .

وَحَيْثُ دَرَّ شَاءُ بَيِّنَةٌ الْحَرَشِ مُحَرَّرٌ كَتَّةٌ : خَشِنَةُ الْجِلْدِ قَالَ الشَّاعِرُ :
 مَا قَالَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ وَعَلَيْهِ الْمُعَوَّلُ فِي ضَيْطِ الْأَنْسَابِ . وَالْحَرِيشُ
 : الْأَكُولُ مِنَ الْجِمَالِ وَكَذَلِكَ بِالْجِيمِ . وَالْحَرِيشُ أَيْضًا : الْمُتَدَلِّعُ
 الشَّفَتَيْنِ مِنْ خَرَطِ الشَّوْكِ نَقْلَهُمَا الصَّاعَانِيَّ جُ حُرُشٌ بَضْمٌ تَتَيْنٌ .
 وَالْحَرِيشُ : دَابَّةٌ لَهَا مَخَالِبٌ كَمَخَالِبِ الْأَسَدِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ
 وَقَالَ اللَّيْثُ : وَلَهَا قَرْنٌ وَوَاحِدٌ فِي وَسَطِ هَامَتِهَا تُسَمَّى بِهَا النَّاسُ
 الْكَرَّكَدَّانَ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَقِيلَ : هِيَ دَابَّةٌ بِحَرِيَّةٍ وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ
 أَشْيَاخِهِ : الْهَرَمَيْسُ : الْكَرَّكَدَّانُ أَعْظَمُ مِنَ الْفَيْلِ لَهُ قَرْنٌ يَكُونُ فِي
 الْبَحْرِ أَوْ عَلَى شَاطِئِهِ قَالَ : وَكَانَ الْحَرِيشُ وَالْهَرَمَيْسُ شَيْئًا وَوَاحِدٌ
 فَطَهَرَ مِنْ هَذَا أَنْ الْقَوْلَيْنِ وَوَاحِدٌ فَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ : وَدَابَّةٌ بِحَرِيَّةٍ
 يَقْتَضِي أَنَّهُ غَيْرُ الْكَرَّكَدَّانِ فَتَأْمَلْ . وَيُقَالُ : أَخْرَجْتُ لَهُ
 حَرِيشَتِي أَيْ مَلَأْتُ يَدِي نَقْلَهُ الصَّاعَانِيَّ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ . وَالْحُرُشَةُ
 بِالضَّمِّ : شَيْءٌ الْحَمَاطَةِ وَهِيَ الْخُشُونَةُ كَالْحَرِشِ وَمِنْهُ دِينَارُ أَحْرَشُ
 أَيْ خَشِنٌ لَجِدَّتِهِ وَالْجَمْعُ حُرُشٌ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنَّ رَجُلًا أَخَذَ مِنْ رَجُلٍ
 آخَرَ دَنَانِيرَ حُرُشًا وَهِيَ الْجِيَادُ الْخُشْنُ الْحَدِيثَةُ الْعَهْدُ بِالسِّكَّةِ
 السَّتِي عَلَيْهَا خُشُونَةُ النَّقْشِ . وَكَذَا ضَبُّ أَحْرَشُ أَيْ خَشِنُ الْجِلْدِ
 كَأَنَّهُ مُحْرَزٌ . وَقِيلَ : كُلُّ شَيْءٍ خَشِنٌ أَحْرَشٌ وَحَرِشٌ الْأَخِيرَةُ عَنْ أَبِي
 حَنِيْفَةَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأُرَاهَا عَلَى النَّسَبِ ؛ لِأَنِّي لَمْ أَسْمَعْ لَهُ فِعْلًا
 . وَالْحَرَّاشُ كَكَتَّانٍ : الْأَسْوَدُ السَّالِجُ لِأَنَّهُ بِحَرِشِ الضَّبَابِ وَيُرِيدُ
 أَنْ يَدْخُلَ فِي جُحْرِهَا . وَالْحَرَّاشُ ابْنُ مَالِكٍ مُحَدِّثٌ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ
 عُبَيْدٍ وَحَكَى ابْنُ مَالِكٍ فِيهِ الْخِلَافَ : هَلْ هُوَ هَكَذَا كَمَا ضَيْطَهُ الْمُصَنِّفُ
 ؟ أَوْ بِالْمُهْمَلَةِ وَالتَّخْفِيفِ أَيْ كَكَتَّابٍ ؟ أَوْ بِالْمُهْمَلَةِ وَالتَّشْدِيدِ
 كَكَتَّانٍ ؟ قَالَ الْحَافِظُ : فَصَحَّ أَنْ حَرَّاشَ بْنَ مَالِكٍ وَوَاحِدٌ لَا اثْنَانِ . قُلْتُ
 وَالْعَجَبُ مِنَ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ فِي الْحَرِيشِ عَلَى وَهْمٍ
 الذَّهَبِيِّ وَتَبِعَهُ فِي الْحَرَّاشِ مُقْلًا إِدَاءً لَهُ مِنْ غَيْرِ تَنْبِيهِ عَلَيْهِ أَيْ
 ذَكَرَ حَرَّاشَ بْنَ مَالِكٍ السَّذِي عَاصِرَ شُعْبَةَ أَوْلًا ثُمَّ ذَكَرَهُ ثَانِيًا وَقَالَ فِيهِ :
 إِنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ عُبَيْدٍ تَقْلِيدًا لِلذَّهَبِيِّ وَهُمَا وَوَاحِدٌ وَإِنَّمَا
 الْاِخْتِلَافُ فِي الضَّيْطِ فَتَأْمَلْ . وَإِنَّ تَعَالَى أَعْلَمَ . وَحَيْثُ دَرَّ شَاءُ
 بَيِّنَةٌ الْحَرَشِ مُحَرَّرٌ كَتَّةٌ : خَشِنَةُ الْجِلْدِ قَالَ الشَّاعِرُ :